

الأصل المعروف بالمبسوط

ألا ترى أن البئر التي قبلها إنما يطهرها دلو واحد لو انصب فيها ذلك الدلو الآخر
فكذلك هذه البئر قلت رأييت إن انصب في هذه البئر الطاهرة الدلو الأول قال ينزف منها
عشرون دلو قلت فإن انصب فيها الدلو الثاني قال عليهم أن ينزفوا منها تسعة عشر دلو
وكذلك لو صب فيها الدلو العاشر كان عليهم أن ينزفوا منها عشر دلاء وإنما يطهرها ما يطهر
الأولى ألا ترى أنه كلما استسقى من البئر الأولى كان أطهر لها قلت رأييت إن استخرجت
الفأرة فألقيت في هذه البئر الطاهرة وصب فيها عشرون دلو قال عليهم أن يخرجوا الفأرة
وعشرين دلو قلت لم قال لأن الدلاء التي صبت فيها بمنزلة ماء البئر وهو كله نجس وإنما
يطهرها عشرون دلو